

منهج الإجتهاد والتقليد معالي الشيخ سعد بن ناصر الشري

الحلقة-1

سعد الشري

الحمد لله رب العالمين نحمده جل وعلا ونشكره ونثني عليه و Ashton ان لا الله الا الله وحده لا شريك له و اشهد ان محمدا عبده و رسوله صلى الله عليه وعلى الله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا - 00:00:00

اما بعد فأرجوكم واهلا وسهلا نلتقي معكم في طريق من طرق الخير ومن اسباب تعلم العلم الشرعي الذي نتقرب به لله عز وجل هذا اللقاء نلتقي في مقرر الاجتهاد - 00:00:37

والتقليد والتعارض والترجيح نتناول فيه سوية عن احكام الاجتهاد والتقليد كلمة الاجتهاد كلمة تدور كثيرا على السن الناس ما المراد بها وما حقيقتها وما هي المعاني المندروجة فيها؟ هذا ما سنتباحثه في هذا المقرر باذن الله عز وجل - 00:00:57

كذلك هناك تفاوت في المفاهيم بالنسبة للاجتهاد ما من الذي يحق له ان يجتهد ومن الذي لا يحق له ان يجتهد ومن هو الذي يقبل منه الاجتهاد؟ ومن هو الذي لا يقبل؟ هذا ما سنتحدث عنه في هذا المقرر من خلال - 00:01:24

عن شروط الاجتهاد كم هي انواع المجتهدين. هل المجتهدون على رتبة واحدة؟ ام هم متفاوتون في الرتبة؟ تختلف رتبهم ويتفاوتون في ذلك هذا عظاء ما سنتباحثه في هذا المقرر هل - 00:01:48

هناك من يكون مجتهدا مطلقا بحيث لا يتقييد ب اي مذهب او لابد ان يتقييد بالمذهب المجتهدون في المذهب ما هي صفاتهم؟ وما هي شروطهم؟ وما هي انواعهم؟ هذا ايضا سنتكلم عنه في هذا - 00:02:13

المقرر هل يمكن ان يكون الانسان مجتهدا في بعض الابواب الفقهية دون بعضها الاخر او لابد ان يكون مجتهدا في جميع الابواب هذا ما سنتكلم عنه في حكم تجزأ الاجتهاد - 00:02:35

هل يجتهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة في عهد النبوة هل يجتهدون كذلك هل كل مجتهد يعتبر مصيبة او ان المصيبة هو احد المجتهدين وبقية المجتهدين على خطأ هذا ما سنتكلم عنه ايضا في هذا الفصل - 00:02:52

كذلك اذا قضى القاضي بحكم قضائي بناء على الاجتهاد هل يحق؟ هل يحق لغيره ان ينقض هذا الاجتهاد وان يلغيه او لا يحق له ذلك ما هي الاحكام المترتبة على تغيير الاجتهاد - 00:03:14

هل يجوز ان نقلد المجتهد الميت هل يجوز له ان يأخذ باقوال غيره ويدع اجتهاد نفسه سنتكلم ايضا عن الاجتهاد في النوازل الجديدة احكام ذلك وادابه ونتكلم عن الرجوع الى العلماء بما يسمى التقليد - 00:03:35

ما احكامه وهل يختلف حكمه في العقائد عن حكمه في الفروع من هو الذي يجوز لنا ان نقلده ومن الذي لا يجوز لنا ان ومن الذي لا يجوز لنا ان نقلده - 00:04:00

ما هي صفات المفتى الذي يجوز الرجوع اليه ما هي ادابه وسمته آآ اذا اختلف العلماء فما هو المخرج بالنسبة للعامي عند اختلاف العلماء عندما نسمع فتاوى متعددة سواء في وسائل الاعلام او في غيرها. بعضهم يفتى بشيء وآخرون يفتون بشيء اخر - 00:04:15

ما هو عمل العامي بالنسبة لذلك هل يجوز للانسان ان يأخذ بمذهب فقيه من الفقهاء المعتبرين سواء من الائمة الاربعة او من غيرهم بحيث يأخذ بشدائده ورخصه بما يسمى التمذهب او لا يجوز ذلك - 00:04:42

ما هي الاداب التي يتصف بها المستفتى اه في مسائل اه اخرى تماثل هذه المسألة مقررنا عنوانه الاجتهاد والتقليد والتعارض

والترجح وآآ هو آآ من مقررات كلية الشريعة والدراسات الاسلامية المستوى الثامن - [00:05:02](#)
وعندي فيه مبحث الاجتهاد والتقليد فقط ما هي اهداف هذه ما هي المقرر آآ ذكرنا ثلاثة اهداف الاول تعريف الطالب
باهمية الاجتهاد ومدى الحاجة اليه مع بيان ضوابطه وشروطه - [00:05:27](#)

تانيا بيان حقيقة التقليد وحكمه ومباحثه و لعلنا نبدأ بتعريف التقليد اسف بتعريف الاجتهاد الاجتهاد في اللغة اصله من جهد بمعنى
الجهد وهو الطاقة والمشقة ومنه قوله تعالى والذين لا يجدون الا جهدهم - [00:05:50](#)

وبعض اهل اللغة يقول ان الجهد بالظلم هو الطاقة والجهد بالفتح هو المشقة وكلمة الاجتهاد لا تستعمل الا في العمل الذي فيه كلفة
وجهد فيقال اجتهد في حمل الحصاة الكبيرة - [00:06:18](#)

ولا يقال اجتهد في حمل ابرة والمراد بالاجتهاد في الامر بذل الوسع والطاقة في طلب تحصيل ذلك الامر لبلوغ نهايته واما تعريف
الاجتهاد في الاصطلاح وهو استفراغ الوسع باستخراج حكم شرعى - [00:06:41](#)

من ادلة الشريعة التفصيلية وقد يقول بعضهم بأنه استخراج الوسع في طلب العلم بالحكم آآ الشرعي هذا هو التعريف و قوله
استفراغ الوسع الوسع هو ما تسعه النفس بحيث لا تضيق عنه ولا تعجز - [00:07:05](#)

عنه وبعض العلماء يقول استفراغ الجهد بطلب تحصيل الحكم الشرعي هذا هو تعريف الاجتهاد مثل ذلك عندما يأتي تأتي مسألة
نازلة مثل هذا حكم استعمال الجوال هذه مسألة نازلة يأتي المجتهد - [00:07:31](#)

فينظر في الادلة الشرعية لاستخراج الحكم الشرعي في هذه المسألة. فيقال له لهذه العملية التي اداها هذا الفقيه استفراغ يقال لها
الاجتهاد. اذا الاجتهاد هو استفراغ الفقيه وسعه المعتبر لاستخراج حكم شرعى من ادلة الشريعة - [00:08:09](#)

هذا هو تعريف الاجتهاد في الاصطلاح واذا تقرر هذا ان الناس بالنسبة للاجتهاد ينقسمون الى قسمين. القسم الاول من توفرت فيه
الشروط والاجتهاد فهذا يجب عليه ان يجتهد ويعمل بالادلة الشرعية - [00:08:42](#)

وذلك هو قوله عز وجل اتبعوا ما انزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه اولياء والصنف الثاني من اصناف الناس هم من ليس لديه
شروط المجتهد فهو لا يجوز لهم الاجتهاد لانه ليس لديهم الاهلية التي تمكنتهم من الاجتهاد - [00:09:15](#)

وقد قال الله عز وجل فسلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ونتقل الان الى الكلام عن حكم الاجتهاد حكم الاجتهاد الكلام في حكم
الاجتهاد يكون بالنظر في انواع المسائل - [00:09:42](#)

فان الشريعة يقسمها العلماء الى اصول وفروع الى اصول وفروع وهذا التقسيم تقسيم الشريعة الى اصول وفروع قد آآ وجد في کلام
كثير من اهل العلم من المتقدمين والمتاخرین وقد وجد في کلام شیخ الاسلام ابن تیمیة - [00:10:04](#)

انکار تقسیم الشريعة الى اصول وفروع قال شیخ الاسلام لم یفرق احد من السلف والائمه بين اصول وفروع بل جعل الدين قسمین
اصولا وفروعا لم يكن معروفا في الصحابة والتابعین - [00:10:30](#)

ولم یقل احد من السلف والصحابة والتابعین بان المجتهد الذي استفرغ وسعه في طلب الحق یأثم لا في الاصول ولا في الفروع ولكن
هذا التفريق ظهر من جهة المعتزلة وادخله في اصول الفقه من نقله من نقل ذلك عنهم - [00:10:49](#)

واذا نظرنا في کلام شیخ الاسلام ابن تیمیة بمواطن اخر نجد انه یعبر بكلمة اصول وفروع في ثانيا آآ کلامه. یقول اه الشیخ رحمه
الله والمتكلمون یعترفون بان في القرآن من الادلة العقلية الدالة على اصول الدين ما فيه - [00:11:11](#)

ويقول رحمه الله وبينما ويقول رحمه الله في تقسيم الاصول وانما ان النصوص دالة على عامة الفروع الواقعه ويقول ان رسول الله
صلی الله علیه وسلم بين جميع الدين اصوله وفروعه باطنه وظاهره - [00:11:39](#)

ويقول رحمه الله والغرض هنا ان طریقة القرآن جاءت في اصول الدين وفروعه في الدلائل والمسائل باكمال المناهج ويقول فمن بنی
الکلام في العلم الاصول والفروع على الكتاب والسنۃ والآثار المأثورة عن السابقین فقد اصاب طریق النبوة - [00:12:12](#)

الى غير ذلك من کلامه الكثير. والذی یظهر ان الشیخ رحمه الله انما انکر بناء بعض الاحکام على هذا التقسيم فمن قال بان الاصول
تخالف الفروع في مسائل التکفیر او في مسائل - [00:12:38](#)

العمل بخبر الواحد او مسائل الاجتهاد انكر الشيخ عليه هذه الكلمة قد حفقت ذلك في كتاب الاصول والفروع وبامكانى الراغب في
الاطلاع على كلام الشيخ آآآ آآ ان ينظر الى الاحتمالات التي يمكن ان تكون للشيخ - [00:13:01](#)

فشيخ الاسلام ينكر تقسيم الشريعة الى اصول وفروع بالمعنى الذي عليه اهل الكلام او بناء تلك الاحكام التي بنوها على آآ هذا
التقسيم اه ننتقل بعد ذلك الى حكم الاجتهاد - [00:13:38](#)

في الاصول ما هي اولا الاصول لعل الاصول يراد بها ما قام عليه دليل قاطع ويراد بالفروع بالمسائل التي دليلها ظني اذا قوبل بين
الاصول والفروع ازيد بالاصول في الاصطلاح - [00:14:00](#)

المسائل التي عليها دليل قاطع ويراد بالفروع المسائل التي دليلها اه ظني ما حكم الاجتهاد في الاصول جمهور اهل العلم على ان
الاجتهاد في الاصول من الامور المشروعة الثابتة وهذا هو قول الجماهير - [00:14:31](#)

وبعض العلماء رأوا ان الاجتهاد في الاصول غير جائز وبعضهم رأى انه من الواجب بعث ابرز الادلة الدالة لقول الجمهور بان الاجتهاد
في الاصول اه جائز ان القرآن قد جاء بالدعوة الى الاجتهاد في قضایا العقائد في كثير من الامور - [00:15:06](#)

ولذلك جاءت الآيات القرآنية تحته على النظر في الكون تستدل باستدلالات على قضایا عقدية واستدللت على اثبات المعاد بقياسه
على انبات النبات وبقياسه على مسائل كثيرة تقع في حياتي اه الناس قياس النشأة الاخيرة وهي التي تقع في يوم القيمة -
[00:15:38](#)

على على الخلق الاول والنشأة الاولى القادر على خلق الناس واحيائهم قادر على اعادتهم يبقى هنا ان نرد على من يقول بان النظر
بان النظر حرام وممنوع منه وان الاجتهاد في الاصول ممنوع منه - [00:16:04](#)

والجواب عن هذا بان الادلة الشرعية واضحة في الدعوة الى النظر والاجتهاد في قضایا الاصول وبالتالي فهذه القضایا اه الاصولية
التي جاءت الادلة القرآنية طلب النظر فيها والاجتهاد ادلة واضحة صريحة - [00:16:29](#)

بان القول القائل بان الاجتهاد في الاصول ممنوع منه قول باطل. لانه يخالف مقتضاه هذه الادلة فان قال قائل بان السلف امرؤنا
بالاتباع ونهوانا عن الابتداع واتباع الهواء يقال بان السلف امرؤا باتباع الادلة - [00:16:52](#)

والعمل بالدليل ليس من التقليد بل هو من آآ الاجتهاد فان قال قائل بان السلف لم ينقل عن احد منهم انه خاض في المسائل الكلامية
ولا نظر فيها. قلنا هذه المسائل الكلامية التي لم يخض السلف فيها ولم يتكلموا فيها ليست هي اصول الدين - [00:17:15](#)

وانما اصول الدين هي المسائل التي ورد فيها ادلة شرعية قاطعة ومن هنا فهذه المسائل والاستطرادات التي ليس فيها دليل شرعي
ليست من اصول الدين فان قال قائل بان الاجتهاد - [00:17:41](#)

بالاصول قد يورث الشبهات ويؤدي الى اضطراب الاراء والخروج الى الظلال مما يؤدي الى المهاوي والهلاك فكان بعد عن الاجتهاد في
الاصول او لا فنقول بان الاجتهاد في الاصول اذا كان مبنيا على دليل صحيح - [00:18:01](#)

نفى الشبهات وابعدها ولم يكن للشبهات موقع في نفسي صاحب الدليل ومن هنا فهذا القول وهذه الشبه ليست بصحیحة بل ان من لم
يكن عنده معرفة بالادلة الصحیحة الشرعیة الواردة في مسائل الاصول - [00:18:26](#)

تمكن كل واحد من ان يوقع الشبهات في قلبه ولم يكن لديه قدرة على ان ينفي هذه الشبهات بعضهم من بعذ من قال بان الاجتهاد
في الاصول واجب استدل على ذلك بان الشريعة قد ذمت - [00:18:49](#)

التقلید في الاصول فان الله عز وجل قد ذم طائفة من الناس لانهم قالواانا وجدنا اباءنا على امة وانا على ائرهم مقتدون والجواب
عن هذا بان الآيات الواردة في ذم التقلید انما ذمة من قلد في الباطل - [00:19:12](#)

ولم تذم من قلد في الحق قال بعضهم ان النصوص الشرعية قد امرت بالتدبر والتفكير والنظر قال تعالى قل انظروا ماذا في السماوات
والارض ان في خلق السماوات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولي الالباب ونحو ذلك من النصوص - [00:19:34](#)

فالجواب عن هذا بان النظر في هذه الآيات وسيلة الى تحصيل اليقين في مسائل العقائد والاصول. فمن حصلها بطريق اخر فانه
حينئذ يمكن ان يكتفي بتحصيل اليقين والوسيلة ليست مقصودة لذاتها - [00:20:02](#)

ومن هنا فالقول القائل بان الاجتهاد في الاصول واجب قول ليس آآ راجحا بل هو قول مرجوح والدليل على آآ خلافه اه والناس يتفاوتون في هذه المسألة فانا الناس تتفاوت قدرهم وامكاناتهم بالنسبة لمسائل الاصول فمنهم من عنده عقل وساب عقل -

00:20:24

يتمكن به من معرفة دقائق الادلة ومنهم من لم يكن كذلك وقد جاءت النصوص تشهد لمن شهد له الصحابة وغيرهم بالعلم وانهم عالمون بصدق الرسول وذلك ان المطلوب في قضايا العقائد والمسائل القطعية تحصيل اليقين -

00:20:55

فمن حصل القطع واليقين باي طريق فانه حينئذ قد وافق مقصود الشارع اما ذات الطريق اللي هو الاستدلال او الفطرة او غيره من انواع الادلة فهذا ليس مقصودا لذاته ومن هنا فالاجتهاد -

00:21:23

وسيلة الى تحصيل اليقين ليس لكنه ليس هو كل الوسائل ايضا ينبغي ان يتلفت الى ان الاجتهاد في الاصول قد يراد به الاجتهاد بالنظر في الادلة المستلقة المتناثرات من غيرنا -

00:21:44

من الامم السابقة وقد يراد به الاجتهاد في النصوص الشرعية. وقد يراد به الاجتهاد في الدلائل العقلية ورجل لاحظ ان الدلائل العقلية منها ما هو صحيح ومنها ما يظن صحته -

00:22:06

ولا يكون كذلك ولذلك لا بد من التفريق بين هذه الانواع بذلك على عدم وجوب الاجتهاد في الاصول ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدعوا احدا الى الاجتهاد والنظر ابتداء -

00:22:25

فكانت دعوته الى الشهادتين ويقول للناس قولوا لا الله الا الله ولذلك لما بعث معاذ بن جبل الى اليمن قال ليكن اول ما تدعوهם اليه الى شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. وفي بعض الالفاظ الى ان -

00:22:49

الله لم يدعوهم الى شك ولا الى قصد النظر وانما دعاهم الى الشهادتين ولذلك فان الصواب ان اول واجب على المكلف هو الاقرار بشهادتي التوحيد لا الله الا الله محمد رسول الله -

00:23:09

ومقصود تحصيل اليقين في هذه القضايا. ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يحضر اليه الناس الاعرابي والصغرى والكبير فيقررون بالشهادة ويتلفظون بها ولم يكن صلى الله عليه وسلم يسألهم هل اقراركم هذا عن نظر واجتهاد او عن تقليد او عن -

00:23:32

بل يقبل ذلك منهم ويحكم بصححة ايمانهم ولا يأمرهم بنظر ولا اجتهاد ولا غير ذلك من هنا فانا نقول بان الناس يتفاوتون في هذا. اذا في درسنا هذا اليوم اخذنا -

00:23:57

اه عددا من المسائل اولها التعريف الاجتهاد لغة واصطلاحا والثاني اه التفريق بين الاصول والفروع والثالث حكم الاجتهاد في الاصول ولعلنا باذن الله عز وجل نتكلم عن مسائل الاجتهاد في اللقاء الثاني نبدأها بالكلام عن حكم الاجتهاد في الفروع هذا -

00:24:20

الله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين -

00:24:54